

**قرار مجلس الوزراء
رقم (180) لسنة 2013 ميلادي
بإنشاء البلديات**

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (59) لسنة 2012 ميلادي، بشأن نظام الإدارة المحلية، ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2013 ميلادي بتعديل القانون رقم (59) لسنة 2012 ميلادي، بشأن نظام الإدارة المحلية.
- وعلى ما عرضه وزير الحكم المحلي بكتابه رقم (853) المؤرخ في 30/3/2013 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء الحادي عشر لسنة 2013 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء الحادي عشر لسنة 2013 ميلادي.

قرار

مادة (1)

تنشأ البلديات على النحو المبين بالكشف المرفق بهذا القرار وعدها (99) تسع وتسعون بلدية ويجوز لمجلس الوزراء إنشاء بلديات أخرى وفقاً لما تتطلبه طبيعة العمل الفعلية.

مادة (2)

يحدد النطاق الجغرافي لكل بلدية بقرار من مجلس الوزراء بناءً على عرض من وزير الحكم المحلي.

مادة (3)

يستمر كل مجلس محلي معتمد حالياً في أداء مهامه إلى حين انتخاب المجلس البلدي للبلدية.

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، ويلغى كل حكم يخالفه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في: 15/جماد الآخر/1434 هجري
الموافق: 2013/4/25 ميلادي.